

ببناء المجاز على المجاز لا دليل عليه فكيف يكون الحق والصحيح  
 فان قلت اعتبار الواسطة في العلاقة خلاف  
 الاصل قلت نعم الا انه متفق عليه والمجاز على المجاز  
 خلاف الاصل ايضا ومختلف فيه بقي ان صاحب الرسالة  
 نقل في حاشيته الشنوي عن العلامة الشيخ يحيى الشناوي  
 انه ذكر في حاشيته على المرادي ان استعمال مادة  
 الاسمان في اقدار الله تعالى عبره مجاز عن المشاركة  
 في الفعل ليسهل للمشاركون في صورته وقوع الفعل  
 بين قدرتين قدرة الله تعالى ايجاد وتأثير وقدرة  
 الصمد كسبا وحسب فاستعمال الباء في الاستعانة  
 باسم مجاز عن مجاز عن مجاز عن حقيقة على كلامه والله  
 اعلم قال ابو سعيد ثم فيه مجاز حذني بما عتبار  
 حذف متعلق الباء ببناء على ما اشتهر وان الحذف  
 مطلقا من المجاز وبناء على ان الكلام ان توقف عليه  
 لفظا ومعنى فمجاز والافلا ادلا شك ان صحة هذا  
 الكلام موقوفة على هذا التقدير لفظا ومعنى ومجاز  
 والافلا وهو ظاهر واما على مذهبه من قال ان الحذف  
 انما يكون مجازا اذا تغير حكمه فالظاهر انه ليس مجاز  
 كالم يكن مجازا على مذهبه من قال ان الحذف ليس مجازا

مطلقا

مطلقا احد وحاصله ان في الحذف اقوالا اربعة مجاز  
 مطلقا ليس مجازا مطلقا مجازا ان توقف الكلام لفظا ومعنى  
 على الحذف وبمجاز ان تغير حكم الباء في نحو واسئل الترتيب فحذف متعلق  
 مجاز على الاول واشتاك للعلماء على الثاني والرابع قال ابو سعيد والافلا  
 حاشيته لغويون وان كان مجازا نحو يا اجد ولعل وجهه انه يبنى على  
 ان المراد من مفعول اليا، منظره والمثبتة لغوية لتساوله وهي ما  
 دل على سمي ونذكر وان اللفظ وضع لنفسه ايضا فهو سمي  
 ايضا فاذا اطلق على نفسه صدى عليه ما دل على مستمى  
 وون الحقيقة نحوية وهي كلمة ذلك على معنى في نفسه ما ولم  
 تغزى برمان وضعا ونية نظر فان المعنى المستعمل بالمعنى هو  
 الذي لم يغزى برمان وضعا شامل لنفس اللفظ ولا كبر ما يمكن  
 على صيغة الافعال والحروف والجمل بالاسمية ويجوز عليها احكامها  
 اذا قصد منها لفظها لعل الحق انه حقيقة نحوية ايضا سواء اريد  
 منه لفظه او ما صدقته فان نظرا في استعمال الكل في الجري فهو  
 مشترك بين النونية والنونية وعجالة القاموس واسم البنية ووجه  
 اسمه وسماه وثلاثان على الله واللفظ الموضوع على الجوهر  
 والعرض المتيقن اذ قال ابو سعيد ومجازا بالزيادة ان اعتبر زيادته  
 كما في قوله تعالى ليس كمثل شيء كما فصل في النونية وعلى مذهبه من شرط  
 تفسير الاعراب كما في الحذف وليس مجازا وما هنا مجاز ثالث وهو كونه